

Distr.
LIMITED

E/ESCWA/ECW/2011/IG.1/L.1
27 October 2011
ORIGINAL: ARABIC

المجلس



الاقتصادي والاجتماعي

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)

لجنة المرأة

الدورة الخامسة

بيروت، ١٩-٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت

جدول الأعمال المؤقت والشروح

- ١- افتتاح أعمال الدورة.
- ٢- انتخاب أعضاء مكتب الدورة.
- ٣- إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.
- ٤- التقدم المحرز في مجال النهوض بالمرأة منذ الدورة الرابعة للجنة المرأة:
 - (أ) تنفيذ الأنشطة المتعلقة بالنهوض بالمرأة في إطار برنامج عمل الإسكوا لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ وتنفيذاً للتوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها الرابعة؛
 - (ب) الإجراءات التي اتخذتها البلدان الأعضاء في مجال النهوض بالمرأة تنفيذاً لتوصيات لجنة المرأة في دورتها الرابعة.
- ٥- دمج قضايا النوع الاجتماعي في المؤسسات العامة:
 - (أ) دليل إرشادي حول دمج قضايا النوع الاجتماعي في سياسات وزارات العمل والشؤون الاجتماعية وبرامجها وأنشطتها في بلدان الإسكوا؛
 - (ب) جهود البلدان العربية لدمج قضايا النوع الاجتماعي في المؤسسات العامة.

- ٦- التقدم المحرز في تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) في البلدان العربية:
- (أ) تنفيذ الاتفاقية في البلدان العربية: تحليل مقارن للإنجازات والتحديات؛
 (ب) مبادرات خلاقة في مكافحة العنف ضد المرأة في البلدان العربية؛
 (ج) تبادل التجارب الناجحة والدروس التي يمكن الاستفادة منها على الصعيد الوطني.
- ٧- مشاركة المرأة في صنع القرار في الشأن العام: تحليل مقارن.
- ٨- تفعيل دور الإعلام ووسائل الاتصال المختلفة في تمكين المرأة في العالم العربي: التجارب الناجحة والدروس التي يمكن الاستفادة منها.
- ٩- برنامج العمل لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ في مجال النهوض بالمرأة.
- ١٠- موعد ومكان انعقاد الدورة السادسة للجنة المرأة.
- ١١- ما يستجد من أعمال.
- ١٢- اعتماد "بيان بيروت للنهوض بالمرأة في الوطن العربي: نحو تفعيل المشاركة السياسية للمرأة العربية".
- ١٣- اعتماد تقرير لجنة المرأة عن دورتها الخامسة.

الشروح

- ١- افتتاح أعمال الدورة
- تُعقد الدورة الخامسة للجنة المرأة في بيروت في الفترة من ١٩ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وتُفتتح الدورة في تمام الساعة العاشرة من صباح الاثنين ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وتتولى رئاسة جلسة الافتتاح الجمهورية العربية السورية، بصفتها رئيسة الدورة الرابعة للجنة المرأة. ثم تلقى الدكتورة ريم خلف، وكيلة الأمين العام للأمم المتحدة والأمانة التنفيذية للإسكوا، الكلمة الرئيسية التوجيهية لأعمال الدورة الخامسة.
- ٢- انتخاب أعضاء مكتب الدورة
- تنص المادة ١٨ من النظام الداخلي للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا الإسكوا على ما يلي: "تتولى الدول الأعضاء رئاسة الهيئات الفرعية بالتناوب، وحسب الترتيب الأبجدي باللغة العربية، المعمول به في الأمم المتحدة، وتنتخب تلك الهيئات سائر أعضاء مكاتبها ما لم تقرر اللجنة غير ذلك"^(١). وعملاً بهذه المادة، تتولى جمهورية السودان رئاسة الدورة الخامسة للجنة المرأة، خلفاً

(١) البلدان الأعضاء في الإسكوا حسب الترتيب الأبجدي باللغة العربية: المملكة الأردنية الهاشمية، الإمارات العربية المتحدة، مملكة البحرين، الجمهورية العربية السورية، جمهورية السودان، جمهورية العراق، سلطنة عُمان، فلسطين، دولة قطر، دولة الكويت، الجمهورية اللبنانية، جمهورية مصر العربية، المملكة العربية السعودية، الجمهورية اليمنية.

للجمهورية العربية السورية التي تولت رئاسة الدورة الرابعة منذ تاريخ انعقادها في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ وحتى تاريخ انعقاد الدورة الخامسة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. ثم تنتخب اللجنة من بين أعضائها نائبين للرئيس ومقررًا.

٣- إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

تنص المادة ٨ من النظام الداخلي للجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الذي تسري أحكامه على الهيئات الفرعية، على ما يلي: "تقر اللجنة في بداية كل دورة وبعد تولي رئيس الدورة مهامه وفقاً للمادة ١٢، جدول الأعمال لتلك الدورة بناءً على جدول الأعمال المؤقت". وعملاً بهذه المادة يُعرض على اللجنة جدول الأعمال المؤقت في الوثيقة E/ESCWA/ECW/2011/IG.1/L.1، وتنظيم الأعمال المقترح في الوثيقة E/ESCWA/ECW/2011/IG.1/L.2. وقد تقرهما اللجنة بالصيغة التي يقدمان بها أو بعد إدخال تعديلات عليهما.

٤- التقدم المحرز في مجال النهوض بالمرأة منذ الدورة الرابعة للجنة المرأة

- (أ) تنفيذ الأنشطة المتعلقة بالنهوض بالمرأة في إطار برنامج عمل الإسكوا لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ وتنفيذاً للتوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها الرابعة (E/ESCWA/ECW/2011/IG.1/3)

تقدم الأمانة التنفيذية عرضاً إلكترونياً استناداً إلى الوثيقة المعروضة على اللجنة في إطار هذا البند والتي تتضمن عرضاً للأنشطة والبرامج التي اضطلع بها مركز المرأة في الإسكوا منذ انعقاد الدورة السابقة للجنة المرأة، وذلك تنفيذاً لبرنامج عمل الإسكوا في مجال النهوض بالمرأة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ وللتوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها الرابعة والموجهة إلى الأمانة التنفيذية. يذكر أن التوصيات التي اعتمدتها اللجنة في دورتها الرابعة تشمل توصيات موجهة إلى البلدان الأعضاء وأخرى موجهة إلى الأمانة التنفيذية. أما التوصيات الموجهة إلى البلدان الأعضاء فسيتم استعراض تنفيذها في إطار البند الفرعي التالي ٤ (ب).

- (ب) الإجراءات التي اتخذتها البلدان الأعضاء في مجال النهوض بالمرأة تنفيذاً لتوصيات لجنة المرأة في دورتها الرابعة (عروض يقدمها ممثلو البلدان الأعضاء)

يقدم ممثلو البلدان الأعضاء عروضاً حول الإجراءات التي اتخذتها بلدانهم في إطار تنفيذ التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها الرابعة والتحديات التي واجهتها في هذا الصدد. وتطلب الأمانة التنفيذية من ممثلي البلدان الأعضاء إدراج الملاحظات والاقتراحات في عروضهم بشأن احتياجات بلدانهم لتنفيذ تلك التوصيات. ويُرجى من ممثلي البلدان الأعضاء التقدم مسبقاً إلى أمانة اللجنة بطلب تسجيل رغبتهم في تقديم عرض في هذا المجال، علماً بأن ترتيب تقديم عروض البلدان يتبع ترتيب تسجيل الطلبات.

٥- دمج قضايا النوع الاجتماعي في المؤسسات العامة

(أ) دليل إرشادي حول دمج قضايا النوع الاجتماعي في سياسات وزارات العمل والشؤون الاجتماعية وبرامجها وأنشطتها في بلدان الإسكوا^(٢)

تقدم الأمانة التنفيذية في إطار هذا البند عرضاً إلكترونياً حول الدليل الإرشادي الذي أعده مركز المرأة في الإسكوا حول دمج قضايا النوع الاجتماعي في سياسات وزارات العمل والشؤون الاجتماعية وبرامجها وأنشطتها في عدد من بلدان الإسكوا. وكان المركز قد نظم عدداً من الأنشطة في العامين المنصرمين، شملت دورات تدريبية لمشاركين من عدد من البلدان الأعضاء، تهدف إلى بناء القدرات في مجال دمج قضايا النوع الاجتماعي في سياسات وزارات العمل والشؤون الاجتماعية وبرامجها وأنشطتها وإعداد تقارير حول تطبيق ذلك على الصعيد الوطني. وأعد المركز هذا الدليل الإرشادي على ضوء التقارير التي أعدتها البلدان المشاركة، لكي تسترشد به المؤسسات العامة في البلدان الأعضاء خصوصاً والبلدان العربية عموماً لدى القيام بعملية دمج قضايا النوع الاجتماعي في المؤسسات العامة، وبهدف تعميم تجارب دمج قضايا النوع الاجتماعي في سياسات وبرامج وزارات العمل والشؤون الاجتماعية والاستفادة من الدروس المستخلصة من تلك التجارب.

(ب) جهود البلدان العربية لدمج قضايا النوع الاجتماعي في المؤسسات العامة (عروض يقدمها ممثلو البلدان العربية)

يقدم ممثلو البلدان التي شاركت في الدورات التدريبية والتي أعدت تقارير حول عملية التحليل المؤسسي من منظور النوع الاجتماعي، عروضاً حول تجربة بلدانهم في دمج قضايا النوع الاجتماعي في سياسات وزارات العمل والشؤون الاجتماعية وبرامجها وأنشطتها. وترجو الأمانة التنفيذية من ممثلي البلدان الأعضاء التقدم مسبقاً إلى أمانة اللجنة بطلب تسجيل رغبتها في تقديم عرض في هذا المجال، علماً بأن ترتيب تقديم عروض البلدان يتبع ترتيب تسجيل الطلبات.

٦- التقدم المحرز في تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) في البلدان العربية

(أ) تنفيذ الاتفاقية في البلدان العربية: تحليل مقارن للإنجازات والتحديات (E/ESCWA/ECW/2011/IG.1/4)

تقدم الأمانة التنفيذية عرضاً إلكترونياً استناداً إلى الوثيقة المعروضة على اللجنة في إطار هذا البند والتي تتضمن استعراضاً للتقدم المحرز في تنفيذ اتفاقية سيداو في البلدان العربية. وتستند هذه الوثيقة إلى التقارير الدورية التي تقدمها البلدان إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز

(٢) انظر الوثيقة المرجعية الصادرة عن الإسكوا: دمج قضايا النوع الاجتماعي في سياسات وزارات العمل والشؤون الاجتماعية وبرامجها وأنشطتها في بلدان الإسكوا دليل إرشادي (E/ESCWA/ECW/2011/2).

ضد المرأة (سيداو) والتقارير الوطنية حول تنفيذ منهاج عمل بيجين+١٥ المقدمة إلى الإسكوا^(٣)، وإلى دراسة تحليلية مقارنة لتبادل التجارب والممارسات الجيدة حول تنفيذ اتفاقية سيداو في بلدان المنطقة^(٤). ويهدف هذا البند إلى تشجيع البلدان العربية على رفع تحفظاتها عن الاتفاقية والخروج بتوصيات عملية بشأن تفعيل هذه الاتفاقية ومتابعة تنفيذها على الصعيد الوطني.

(ب) مبادرات خلاقة في مكافحة العنف ضد المرأة في البلدان العربية^(٥)

تقدم الأمانة التنفيذية في إطار هذا البند عرضاً يستند إلى دراسات تحليلية أعدها مركز المرأة في الإسكوا ودورات تدريبية قام بتنظيمها خلال الفترة منذ الدورة الرابعة للجنة المرأة. ويهدف هذا البند إلى إثارة الوعي بالقضايا المتعلقة بالعنف ضد المرأة وعرض المبادرات الخلاقة لمكافحة العنف ضد المرأة وشتى أشكال العنف المبني على أساس الجنس في العالم العربي.

(ج) تبادل التجارب الناجحة والدروس التي يمكن الاستفادة منها على الصعيد الوطني (عروض يقدمها ممثلو البلدان العربية)

يقدم ممثلو البلدان في إطار هذا البند عروضاً عن التقدم المحرز في بلدانهم في مجال تنفيذ اتفاقية سيداو. وتطلب الأمانة التنفيذية من ممثلي البلدان تقديم الملاحظات بشأن احتياجات بلدانهم لمتابعة تنفيذ تلك الاتفاقية، ولا سيما ما يتعلق بالتوصية العامة ١٩ حول مكافحة العنف ضد المرأة الملحق بنص الاتفاقية^(٦). ويُرجى من ممثلي البلدان أن يتقدموا مسبقاً إلى أمانة اللجنة بطلب تسجيل رغبتهم في تقديم عرض في هذا المجال، علماً بأن ترتيب تقديم عروض البلدان يتبع ترتيب تسجيل الطلبات.

٧- مشاركة المرأة في صنع القرار في الشأن العام: تحليل مقارن (E/ESCWA/ECW/2011/IG.1/5)

تقدم الأمانة التنفيذية عرضاً إلكترونياً يستند إلى الوثيقة المعروضة على اللجنة في إطار هذا البند. وتتضمن الوثيقة تحليلاً مقارناً لدراسات حالة على الصعيد الوطني ودراسات دون إقليمية حول المرأة في المراكز القيادية وداخل الأحزاب السياسية التي لها تمثيل في البرلمان والمرأة التي تترشح

(٣) انظر الوثيقتين المرجعيتين الصادرتين عن الإسكوا: التقرير العربي الموحد حول تنفيذ منهاج عمل بيجين: + ١٥ (E/ESCWA/ECW/2009/IG.1/3/Rev.1)؛ وملخص ردود البلدان العربية على الاستبيان بشأن تنفيذ منهاج عمل بيجين: + ١٥ (E/ESCWA/2009/WP.1).

(٤) انظر الوثيقة المرجعية الصادرة عن الإسكوا: الممارسات الجيدة والتجارب الناجحة في تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في البلدان العربية (E/ESCWA/ECW/2011/3).

(٥) انظر الوثيقة المرجعية الصادرة عن الإسكوا: مبادرات خلاقة في مكافحة العنف ضد المرأة في البلدان العربية (E/ESCWA/ECW/2011/IG.1/CRP.1).

(٦) للاطلاع على نص التوصية العامة ١٩، يمكن النفاذ إلى الوصلة التالية: <http://cedaw.kafa.org.lb/CEDAWConvention> PDF/Conv-3.pdf.

-٦-

للمجالس الوطنية والمحلية. وتتطرق الوثيقة إلى التحديات والعوامل التي تسهل أو تحد من فرص المرأة في تبوء مراكز صنع القرار ومشاركتها في الحقل العام على جميع المستويات، كما تتطرق في مشاركة المرأة في الحراك الشعبي القائم في العالم العربي كمثال حي للتحديات التي تواجه المرأة في هذا المجال.

٨- تفعيل دور الإعلام ووسائل الاتصال المختلفة في تمكين المرأة في العالم العربي: التجارب الناجحة والدروس التي يمكن الاستفادة منها^(٧)

تقدم الأمانة التنفيذية عرضاً حول موضوع هذا البند يستند إلى نتائج وتوصيات اجتماع فريق الخبراء الذي قام بتنظيمه مركز المرأة في الإسكوا حول دور الإعلام في تمكين المرأة وفي تحسين الصورة النمطية السلبية السائدة عنها من خلال استخدام وسائل الإعلام المختلفة.

٩- برنامج العمل لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ في مجال النهوض بالمرأة (E/ESCWA/ECW/2011/IG.1/6)

تطلع اللجنة على برنامج العمل المعتمد لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ في مجال النهوض بالمرأة والذي يتضمن استراتيجية البرنامج الفرعي ٦ المعني بالنهوض بالمرأة وما ينص عليه من إنجازات متوقعة ومؤشرات إنجاز بالإضافة إلى الأنشطة التي من المقرر أن يضطلع بها مركز المرأة في الإسكوا في فترة السنتين.

١٠- موعد ومكان انعقاد الدورة السادسة للجنة المرأة

يتفق ممثلو البلدان الأعضاء بشأن موعد ومكان عقد الدورة السادسة للجنة المرأة في عام ٢٠١٣.

١١- ما يستجد من أعمال

يشمل هذا البند أية مسائل أخرى قد يقرر أعضاء اللجنة طرحها ومناقشتها:

١٢- اعتماد "بيان بيروت للنهوض بالمرأة في الوطن العربي: نحو تفعيل المشاركة السياسية للمرأة العربية"

تناقش اللجنة مسودة "بيان بيروت للنهوض بالمرأة في الوطن العربي: نحو تفعيل المشاركة السياسية للمرأة العربية"، وذلك لاعتماده.

١٣- اعتماد تقرير لجنة المرأة عن دورتها الخامسة

تتظر اللجنة في مسودة تقرير لجنة المرأة عن دورتها الخامسة والذي يتضمن الاستنتاجات والتوصيات التي توصلت إليها لإقراره.

(٧) انظر الوثيقة المرجعية الصادرة عن الإسكوا: تقرير اجتماع فريق الخبراء حول تفعيل دور الإعلام ووسائل الاتصال المختلفة في تمكين المرأة في العالم العربي (E/ESCWA/ECW/2011/WG.2/Report).